

فقه العبادات - شافعي

2 - البداءة بالأولى : لأن النبي A جمع هكذا وقد قال : " صلوا كما رأيتموني أصلي " ولأن الأولى هي المتبوعة والثانية تابعة لها فقدمت الأولى على الثانية لتحقيق التبعية . فإذا بدأ بالثانية قبل الأولى لم يصح الجمع إن كان عالما عامدا وعليه أن يعيد الثانية بعد الأولى فورا إن أراد الجمع فإن لم يرد آخر الثانية إلى وقتها ولا جمع .
أما إن وصل الثانية قبل الأولى ناسيا أو جاهلا فتقع قضاء إن كان عليه فائتة من نوعها وإن لم يكن وقعت نفلا مطلقا